



السيد محمد توفيق البدراني

اليوم: الخميس

التاريخ: ١٤٤٦ / ٦ / ٢٥ هـ

الموافق: ٢٦ / ١٢ / ٢٠٢٤ م

فتوى

العلم والدعوة

السيد محمد توفيق البدراني

(الآكل من طعام طلبه العلم الصائمين) فتوى رقم (٥٨١٩)

سائل يقول:

طالب علم في مركز علمي يأكل من طعام الصائمين عند الإفطار وهو مفطر، فما حكم ذلك؟

الجواب:

لا يجوز له ذلك؛ لأن هذا الطعام خاص بالصائمين إلا إذا أذنوا له، ولأن فيه تشبع بغير حقيقته، لأنه بفعله هذا كمن يدعي أنه صائم وهو مفطر، وقد قال ﷺ: «التشبع بما لم يعطى كلابس ثوبي زور».

أجاب عنه الشيخ

السيد محمد توفيق البدراني

